



قرار لوزير الصناعة والتجارة

رقم بتاريخ 30 أبريل 2024

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالمندوبيات الإقليمية

وزير الصناعة والتجارة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.16.533 الصادر في 29 من شوال 1437 (3 أغسطس 2016) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.1369 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن قواعد تنظيم القطاعات الوزارية واللاتمركز الإداري؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.768 الصادر في 30 شوال 1429 (30 أكتوبر 2008) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم 1300.94 بتاريخ 26 من شوال 1414 (8 أبريل 1994) في شأن تنظيم وتحديد اختصاصات المصالح الخارجية لوزارة التجارة والصناعة؛
- وعلى منشور الوزير المكلف بإصلاح الإدارة والتوظيف العمومية رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 بشأن شروط الترشيح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- ونظرا لما تدعو له ضرورة المصلحة؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الصناعة والتجارة عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالمندوبيات الإقليمية والمبينة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين التابعين لوزارة الصناعة والتجارة المتوفرين على الشروط النظامية التالية:

أ- يمكن أن يترشح لتقلد مهام مندوب إقليمي:

- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون لمهام مندوب إقليمي أو رئيس قسم، في تاريخ الإعلان عن الترشيح.

ب- يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

كما يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام المناصب المزمع شغلها وكذا الكفاءات المطلوبة، وفق البطاقة المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح؛
- ✓ سيرة ذاتية مصحوبة بصورة فتوغرافية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح لتدبير شؤون الوحدة الإدارية المعنية والرفع من أدائها؛
- ✓ موافقة الوحدة الإدارية التي ينتهي إليها المرشح مبينة في بطاقة الترشيح طبقا للنموذج رفقته مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة الخامسة: يجب أن تصل ملفات الترشيح بصيغة ورقية في خمسة (5) نسخ إلى قسم تدبير الموارد البشرية بالرباط في أجل أقصاه 17 ماي 2024 خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية. كما يجب أن ترسل نسخة كاملة من الملف بواسطة البريد الإلكتروني إلى العنوان التالي: candidature@mcinet.gov.ma داخل الأجل المحددة.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لوزير الصناعة والتجارة إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الصناعة والتجارة www.mcinet.gov.ma ويلصق بمقرات الوزارة.

وحرر بالرباط في: 30 أبريل 2024

وزير الصناعة والتجارة
إمضاء رياض ملود



ملحق بقرار وزير الصناعة والتجارة

رقم بتاريخ 30 أبريل 2024

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالمندوبيات الإقليمية

المنصب	الرقم	المندوبية
المندوب الإقليمي	1	مندوبية التجارة والصناعة بأكادير
المندوب الإقليمي	2	مندوبية التجارة والصناعة بالحسيمة
المندوب الإقليمي	3	مندوبية التجارة والصناعة بمكناس
رئيس مصلحة الصناعة بالصويرة	4	مندوبية التجارة والصناعة بالصويرة
رئيس مصلحة الصناعة بمراكش	5	مندوبية التجارة والصناعة بمراكش

